



هيئة الأوراق المالية

الرقم : 22 / 00407 / 2/2

التاريخ : 2022 / 02 / 13

السادة/ الشركات المساهمة العامة المدرجة المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لسنة 2017

لاحقاً للتعميم الصادر عن الهيئة رقم (19/02815/1/12) تاريخ 2019/11/10 والمتعلق بتعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لسنة 2017، وحيث ان الهيئة تعكف على تعديل التعليمات لضمان الالتزام بمتطلبات تعليمات الحوكمة ونظراً لوجود عدد من الاستفسارات حول آلية تطبيق تعليمات الحوكمة فيما يتعلق بوجود الاعضاء المستقلين في مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة المدرجة والحالات التي تنتفي فيها صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الادارة الواردة في أحكام المادة (4/ج) من تعليمات الحوكمة، ولضمان التزام جميع الشركات التي لم تتمكن من تصويب اوضاعها خلال المدة المحددة بالتعميم المشار اليه اعلاه ، نود اعلامكم بأن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية قرر ما يلي:

أولاً: التأكيد على الشركات المساهمة العامة المدرجة بأن تعليمات الحوكمة لا توجب إقالة اي من أعضاء مجالس الادارة الحاليين خلال فترة ولاية المجلس القائم لغايات تصويب الأوضاع.

ثانياً: تمديد مهلة تصويب الاوضاع للشركات المساهمة العامة المدرجة حتى تاريخ 2023/4/30، وذلك فيما يتعلق بالأحكام الواردة أدناه:

- أ- أحكام المادة (4/ج) والمتعلقة بالأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة.
- ب. الحكم الوارد في المادة (6/ب) بخصوص اشتراط أن تضم كل من اللجان الدائمة التي يشكلها مجلس الإدارة أعضاء مستقلين في عضويتها.
- ج. الحكم الوارد في المادة (12/هـ) والمتعلق بمنع ادراج اية مواضيع جديدة أثناء اجتماع الهيئة العامة غير مدرجة على جدول اعمال الهيئة العامة المرسل سابقاً للمساهمين.

وتفضلوا بقبول الاحترام،،،

ليث كامل العجلوني

رئيس هيئة الأوراق المالية

رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: امانة سر مجلس المفوضين.

:وحدة الرقابة الداخلية.